

# إتحاف الثقات

بتحقيق صحة حديث الترهيب من سبيل

**الكاسيات العاريات**

**المائلات المميلات**

والرد على من شكك في صحته من أهل الأهواء والضلالات

تأليف

د. بدر بن علي بن طامي العتيبي

غفر الله له ولوالديه ومشايخه والمسلمين أجمعين

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله  
وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فإن من كبير كيد الزنادقة: المشاغبة على أحاديث رسول الله ﷺ  
بالتضعيف والتشكيك ﴿لِيَا بِالسِّنِّهِمْ وَطَعْنَا فِي الدِّينِ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا  
سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاسْمَعْ وَانظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَكِنْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ  
بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ٤٦]، ومن عظيم مكر أعداء  
الإسلام والسنة: تسليط من يتظاهرون بالعلم من أهل البدع  
والأهواء، والجهل بدين الله لترويج ضلالتهم، وتحقيق مآربهم، وليس  
لكثير منهم من العلم إلا زيّ أهله، ولا من الدين إلا "بقايا" لحاهم،  
وهم سباقون إلى كل فتنة، ومسارعون في كل ضلالة، وقد نصبوا  
أنفسهم لخدمة أهل الإلحاد، وتأييد أهل الزيغ والعناد؛ وإنجاز  
مرادهم، وإنفاذ أحقادهم، ولم يعرفوا بفضيلة، ولا بحجربة رذيلة،  
ولا نشر لتوحيد ولا علم ولا سنة، تكسباً من ورائهم للشهرة، والله  
أعلم بما يُخفون، وبما يمكرون! فكم تلاعبوا بالأحكام، وعبثوا بالسنن،  
وشاغبوا بالمتشابه، ونشروا الشاذ من الأخبار والخلاف، ولم يكن  
لقول هؤلاء الأغمار الفجار: صولة وجولة إلا لما سكت أهل الحق،  
وتركوا المجال لهم حتى راجت بضاعتهم بين العالمين، فما من سنة

يجتمع عليها المسلمون: إلا وجاءوا يركضون للتشكيك فيها، وصدّ  
النَّاس عنها، متظاهرين بخدمة الدين، وصيانة الشريعة، وهم والله  
يكذبون! ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُوعُونَ﴾ [الانشقاق: ٢٣].

وقد رأيتُ لأحد أولئك الضلال تشكيكاً في صحة الحديث الذي  
رواه الإمام مسلمٌ في "صحيحه" (١٦٨٠/٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه أن  
النبي ﷺ قال: «صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا، قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ  
كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ، وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مُمِيلَاتٌ  
مَائِلَاتٌ، رءُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ، لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ، وَلَا يَجِدْنَ  
رِيحَهَا، وَإِنَّ رِيحَهَا لِيُوجِدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا».

وكلُّ ما ذكره من علي الخبر ليس إلا وسيلة لتحقيق هواه، وإلَّا  
فالكلام في العلي، وأصول نقد الأحاديث إنما يؤخذ من أهل العلم  
والأمانة، لا من أهل الهوى والخيانة، فيقبلون من الأخبار ما يوافق  
أهواءهم ولو كان من أضعف الضعيف، ويطعنون فيما خالفها ولو  
كان في أصحِّ الصِّحاح، وإذا خالف أهواءهم راو من الرواة نزكوه  
بأدنى مقالة، وقرعوا عندها الطبول، وإذا وافق أهواءهم من كان  
الأئمة النقاد على تضعيفه عدا القليل: جعلوا قول القليل هو المحجة،  
والمرتقى إلى قبول خبره، وعلى مثل هذا الأصل هم يسرون، فليسوا  
أصحاب قواعد وأصول، وإنما هم أصحاب أهواءٍ ومتاهات العقول،  
﴿أَفَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ

وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِ غِشَاوَةً فَمِن يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٢٣﴾  
[الجاثية: ٢٣].

فذكر ذلك الألد الجاهل للحديث عدة على يتوهمها، وهي:

- [١] تفرد الإمام مسلم به.
- [٢] رواية مالك له موقوفاً على أبي هريرة رضي الله عنه.
- [٣] إعلال الدارقطني له - بزعمه - وأنه عد المحفوظ وقفه.
- [٤] موافقة موقوف أبي هريرة موقوف عبدالله بن عمرو، وما قاله كعب الأحمار، وقال الأفاك: «ويظهر أنا أبا هريرة نقله عن كعب الأحمار»، وأنه من: «الإسرائيليات!».
- [٥] تفرد سهيل بن أبي صالح برفعه، وأن سهيلاً: «لا يحتج به».
- [٦] ذكر ابن الجوزي للحديث في "موضوعاته" كما زعم!
- [٧] نكارة المتن!

وسأتي على ما ذكره مستعيناً بالله؛ فأقول:

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى (٣ / ١٦٨٠) حدثني زهير بن حرب، حدثنا جرير، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا، قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَّاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ، وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مُمِيلَاتٌ مَائِلَاتٌ، رِعْوَسَهْنَ كَأَسْنَمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ، لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ، وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا، وَإِنَّ رِيحَهَا لِيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا».

ورواه الإمام أحمد (١٤ / ٣٠٠) (١٥ / ٤٢٦) وأبو يعلى (١٢ / ٤٦) وابن حبان (١٦ / ٥٠٠) وأبو عوانة (١٧ / ١١٠) والطبراني في "الأوسط" (٢ / ٢٢٤) (٦ / ٨٠) وأبو نعيم في "الدلائل" (ص: ٥٤٧) والبيهقي (٢ / ٣٣١) وفي "الشعب" (١٠ / ٢٢٣) و"الدلائل" (٦ / ٥٣٢) و"الآداب" (ص: ٢٤١) والشجري في "أمالیه" (٢ / ٣٦٩) والبغوي في "شرح السنة" (١٠ / ٢٧١) والرامهرمزي في "أمثال الحديث" (ص: ١٤٩).

جاء عند الإمام أحمد وابن حبان وغيرهما: «صنفان من أمتي من أهل النار» وعند أحمد: «لا يرين الجنة».

ورواه مسلم بن أبي مریم:  
عن أبي صالح عن أبي هريرة موقوفاً عليه؛ رواه الإمام مالك في "الموطأ" (٢ / ٩١٣) عن مسلم بن أبي مریم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أنه قال: «نساء كاسيات عاريات، مائلات مميلات لا يدخلن الجنة، ولا يجدن ريحها، وريحها يوجد من مسيرة خمسمائة سنة».

واختلف على مالك فيه:  
فرواه أصحاب "الموطأ" على هذا الوجه عن مالك.  
وخالفهم أربعة:

[١] عبدُالله بن نافع؛ ذكره الدارقطني في "العلل" (١٥٠ / ١٠)  
وابن عبد البر في "الاستذكار" (٣٠٧ / ٨) و"التمهيد" (٢٠٣ / ١٣)  
فرواه عن الإمام مالك عن مسلمٍ به مرفوعاً.  
[٢] عبدُالله بن وهبٍ؛ فرواه البيهقي في "شعب الإيمان" (١٠ / ١٠)  
عن عبد الله بن وهبٍ، قال: أخبرني مالك، عن مسلمٍ بن أبي  
مريم، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «نساءٌ كاسياتٌ عارياتٌ  
متميلاتٌ، لا يدخلن الجنة، ولا يجدن ريحها، وريحها توجد من  
مسيرة خمس مائة عام».

قال الحاكم أبو عبد الله: «سنده غريب، عن مالك، فإنه في  
"الموطأ" موقوف».

[٣] يحيى بن بكير؛ رواه ابن عبد البر في "التمهيد" (٢٠٣ / ١٣)  
من حديث يحيى بن عبد الله بن بكير حدثنا مالك بن أنس عن مسلم  
ابن أبي مريم عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: فذكره  
بنحوه.

قال ابن عبد البر: «هذا إسناد لا مطعن فيه عن ابن بكير».

[٤] عبد المجيد بن أبي رواد؛ كما عند الدارقطني في غرائب مالك؛  
عنه عن مالك عن سمي [هكذا] عن أبي صالح عن أبي هريرة به  
مرفوعاً.

نقله الحافظ ابن حجر في "اللسان" (٣ / ١٧٨)، وقوله: «سُمي» إن لم يكن تحريفاً من النسخ، وإلا فهو من أوهام راويه المتفرد به عن عبدالمجيد، وهو: صامت بن معاذ الجُندي، وهو يهيم ويغرب. وقد أشار الدارقطني لبعض هذا الاختلاف على مالك في "العلل" (١٥٠/١٠) فقال: «يرويه مالك، واختلف عنه:

فرواه عبد الله بن نافع، عن مالك، عن مسلم بن أبي مريم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، ووقفه أصحاب "الموطأ"، وهو المحفوظ».

فالدارقطني إنما أعلَّ الرفع في حديث مالك لا في عموم كلامه عن الحديث، فالمحفوظ عنده إنما هو في رواية الحديث عن مالك رفعاً ووقفاً، لا في عموم حديث أبي صالح، كما توهمه ذلك الضال، فمن الخطأ أخذ قول الدارقطني: «غير محفوظ» حكماً عاماً في رفع الحديث، وإنما مراده غير محفوظ عن مالك فقط.

ومثله قول الحاكم: «سندُه غريبٌ، عن مالك، فإنه في "الموطأ" موقوفٌ»، فبحثهم إنما هو في وجه روايته عن الإمام مالك رحمه الله تعالى.

ومع ذلك فرواية يحيى بن بكير للحديث متابعة لعبدالله بن نافع، تؤيد قبول هذا الوجه عن مالك، وأنه يُحفظ عنه هذا وهذا على السواء.

وبلغني عن ذلك الجاهل قوله: «أن الدارقطني أعلّ رواية مسلم بلطف!» أي لم يصرّح به احتراماً له! وما أقبح الجهل على أهله، والأمر دين، والدارقطني قد صنّف كتاباً كبيراً تتبع فيه صاحبي الصحيح وألزم! ولو أراد الدارقطني رواية مسلم من طريق سهيل بن أبي صالح لذكرها، وتكلم عنها.

ومسلم بن أبي مریم ليس بأشهرَ في الحديث من سهيل بن أبي صالح ولا أكثرَ روايةً له منه، فقد قال عنه الإمام البخاري في "تاريخه" (٧ / ٢٧٣): «غريب الحديث، ليس له كبير حديث»، وقبله قال ابن سعد في "الطبقات" (٤ / ٤٣١): «ثقة قليل الحديث»، ومع ذلك فروايته للحديث موقوفاً لا تُعلُّ بها رواية سهيل مرفوعاً، لما علم من مزيد احتياط مسلم بن أبي مریم في رفع الحديث، كما روى ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" (٨ / ١٩٦) عن عبدالله بن مسلمة ابن قعنب قال: كان مالكٌ يُثني على مسلم بن أبي مریم، وقال: «كان لا يكاد يرفع حديثاً إلى النبي ﷺ»، وهذا مذهب جماعة من رواة الحديث في مزيد احتياطهم وورعهم، فيقصرون الأسانيد، كما قال الإمام أحمد كما في "العلل" (ص ٤١): «خالد بن الحارث يجيء بالحديث كما سمع، ويقول: نحو هذا أو شبه هذا»، أي مع شدة ضبطه للفظه لا يجسر على الجزم باللفظ تورعاً واحتياطاً.

وقال الدارقطني في "العلل" (٢٥/١٠): «وقد تقدم قولنا في أن ابن سيرين -من توقيه وتورعه- تارة يصرح بالرفع، وتارة يومئ، وتارة يتوقف؛ على حسب نشاطه في الحال».

وذكر حديثاً اختلف في رفعه ووقفه، ثم قال (٢٩/١٠): «ورفعه صحيح، وقد عرفت عادة ابن سيرين: أنه ربما توقف عن رفع الحديث توقياً».

وقال أيضاً (٢٧/١٠): «ورفعه صحيح؛ لأن ابن سيرين كان شديد التحري<sup>(١)</sup> في رفع الحديث».

وقال في موضع آخر (٣٠/١٠): «فرفعه صحيح، ومن وقفه فقد أصاب؛ لأن ابن سيرين كان يفعل مثل هذا؛ يرفع مرة، ويوقف أخرى».

وقال ابن رجب في "شرح العلل" (٧٠٠/٢): «وليس وقف هذا الحديث مما يضر؛ فإن ابن سيرين كان يقف الأحاديث كثيراً ولا يرفعها، والناس كلهم يخالفونه ويرفعونها».

وفي أسئلة المروزي للإمام أحمد، قال المروزي: «سألته عن هشام ابن حسان؟ فقال: أيوب وابن عون أحب إلي، وحسن أمر هشام، وقال: قد روى أحاديث رفعها أووقفها، وقد كان مذهبهم أن يقصروا بالحديث ويوقفوه» من "علل الحديث" (ص ٧٢).

(١) في الأصل: «العوا» ولم يظهر لي معناها، ولكن السياق يفيد أن المعنى: التحري والتوقي.

وقال الدارقطني (١٠/١٤): «وكان ابنُ عونٍ ربما وقف المرفوع».

وقال يعقوبُ بن شيبَةَ كما في "تهذيب التهذيب" (٣/١٠): «حماد ابن زيد أثبت من ابن سلمة، وكلُّ ثقة، غير أن ابن زيد معروف بأنه يقصر في الأسانيد، ويوقف المرفوع، وكثير الشك بتوقيه، وكان جليلاً لم يكن له كتاب يرجع إليه، فكان أحياناً يذكر فيرفع الحديث، وأحياناً يهاب الحديث ولا يرفعه».

وهذا المسلك ممن كان هذا حاله لا يُعد من القوادح في الأسانيد، ولا يُعل فيه المرفوع بالموقوف.

خاصة وأن راويه مرفوعاً هو: سهيل بن أبي صالح - ذكوان - السمان أبو يزيد المدني، وهو من مشاهير الرواة الثقات المختلف في حديثهم بخلاف لا يوجب الرد، فقد وثقه جماعة:

فقال ابن عيينة: «كنا نعهه ثبتاً في الحديث»<sup>(١)</sup>، وقال يحيى بن معين: «ثقة»<sup>(٢)</sup>، وقال الإمام أحمد: «ما أصلح حديثه»<sup>(٣)</sup>، وقال مرة: «ليس به بأس»<sup>(٤)</sup>، وقال مرة: «صالح»<sup>(٥)</sup>، وقال أحمد بن

(١) "الكامل" لابن عدي (٣ / ٤٤٨).

(٢) "تاريخ يحيى بن معين" رواية الدوري (رقم ٨١١).

(٣) "الجرح والتعديل" (٤ / ٢٤٧).

(٤) "علل أحمد" للهرودي (رقم ١٠٧) "بحر الدم" (رقم ٤١٤).

(٥) "الضعفاء" للعقيلي (٢ / ١٥٧).

صالح: «من المتقين، وإنما توقي في غلط حديثه ممن يأخذ عنه»<sup>(١)</sup>،  
وقال العجلي: «ثقة»<sup>(٢)</sup>، وذكره ابن حبان في "الثقات" وقال: «كان  
يخطئ»<sup>(٣)</sup>.

وضعه آخرون، ولم يطلقوا الضعف عليه، وإنما نقدوا بعض  
حديثه: فذكر الدراوردي أنه أصيب بعلّة ذهبّت ببعض عقله فنسي  
بعض حديثه<sup>(٤)</sup>.

ونقل البخاريُّ عن ابن المديني أنّ أخاه مات فوجدَ عليه فنسي  
كثيراً من الحديث<sup>(٥)</sup>.

وقال يحيى بن معين: «سهيلٌ والعلاءُ؛ حديثهما قريب من السواء  
ليس حديثهما بحجة»<sup>(٦)</sup>، وقال في رواية: «العلاء وسهيل  
ضعيفان»<sup>(٧)</sup>، وقال مرة: «وليس بالقوي في الحديث»<sup>(٨)</sup>، وقال

(١) "ذكر من اختلف العلم ونقاد الحديث فيه" (ص ٨٤) "تاريخ أسماء الثقات" (رقم ٥١١).

(٢) "الثقات" للعجلي (رقم ٦٩٥).

(٣) "الثقات" (٤١٨/٦).

(٤) "الكفاية" للخطيب البغدادي (ص ٢٢٢) "الكواكب النيرات" (ص ٢٤٦).

(٥) "من تكلم فيه وهو موثق" (رقم ١٥١) "تهذيب التهذيب" (٢٣٢/٤) ولم أجده في

التاريخين "الكبير" و"الصغير" للبخاري.

(٦) "الجرح والتعديل" (٤ / ٢٤٧).

(٧) "ذكر من اختلف العلماء ونقاد الحديث فيه" (ص ٨٥).

(٨) "الكامل" لابن عدي (٣ / ٤٤٧).

مرة: «لم يزل أصحاب الحديث يتقون حال سهيل»<sup>(١)</sup>، وقال مرة: «صويلح وفيه لين»<sup>(٢)</sup>، وقال أبو حاتم: «يكتب حديثه ولا يحتج به»<sup>(٣)</sup>، وقال الحاكم: «حديثه بالعراق نسي الكثير منه وساء حفظه في آخر عمره»، وقال أبو الفتح الأزدي: «أصابه برسام في آخر عمره فذهب بعض حديثه»<sup>(٤)</sup>، وقال ابن القطان: «اختلط»<sup>(٥)</sup>.

والصواب: أنه ثقة تغير بآخره، وحديثه في العراق فيه أوهام، وقد روى عنه الأئمة مالك وشعبة والثوري، وهو ممن تكلم في بعض حديثه دون البعض الآخر، قال الترمذي في "العلل": «وقد تكلم بعض أهل الحديث في سهيل بن أبي صالح، ومحمد بن إسحاق، وحماد ابن سلمة، ومحمد بن عجلان، وأشباه هؤلاء من الأئمة إنما تكلموا فيهم من قبل حفظهم في بعض ما رووا، وقد حدث عنهم الأئمة»<sup>(٦)</sup>. ولما قيل للإمام أحمد: إنَّ يحيى بن سعيد قدّم عليه محمد بن عمرو، أنكر عليه ذلك، وقال: «لم يكن ليحيى بسهيل علم، وكان قد جالس محمد بن عمرو».

(١) "شرح علل الترمذي" (١/١٢١).

(٢) "الضعفاء" للعقيلي (٢/١٥٦).

(٣) "الجرح والتعديل" (٤/٢٤٧).

(٤) والذي قبله "تهذيب التهذيب" (٤/٢٣٢).

(٥) "الكواكب النيرات" (ص٢٤٦).

(٦) "شرح علل الترمذي" (١/١٢٠).

وقال: «لم يصنع يحيى شيئاً، الناس عندهم سهيل ليس مثل محمد بن عمرو» ف قيل له: سهيل أثبت عندهم؟ قال: «نعم»<sup>(١)</sup>.  
وتعقب ابن شاهين جرح ابن معين له بقوله: «وهذا الكلام في العلاء وسهيل يوجب النظر، وهما عندي على حكم الثقة والأمانة، وقد حدث عن العلاء وسهيل أجلاء العلماء ولا أعرف لهما كثير حديث منكر إلا حديثاً يرويه عنهما ضعيف، فأما الثقات عنهما فهو عجب من عجب ولهما فضل في العلم كبير»<sup>(٢)</sup>.

أما ترك البخاري الاحتجاج بحديثه، وإخراج حديثه مقروناً بغيره، فقد انتقد ذلك عليه النسائي والدارقطني رحمهما الله تعالى كما في "سؤالات السلمي للدارقطني" أنه سأله: لم ترك محمد بن إسماعيل البخاري حديث سهيل بن أبي صالح في الصحيح؟ فقال: «لا أعرف له فيه عذراً، فقد كان أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي إذا مر بحديث لسهيل، قال: سهيل -والله- خير من أبي اليمان ويحيى بن بكير وغيرهما، وكتاب البخاري من هؤلاء ملآن، و قال: قال: أحمد بن شعيب النسائي: ترك محمد بن إسماعيل البخاري حديث سهيل بن أبي صالح في كتابه، وأخرج عن ابن بكير وأبي اليمان وفليح

(١) "الجرح والتعديل" (٢٤٧/٤) "الكامل" لابن عدي (٤٤٨/٣) "شرح علل الترمذي"

(١٢٢/١).

(٢) "ذكر من اختلف فيه العلماء" (ص ٨٥-٨٦).

ابن سليمان لا أعرف له وجهًا، ولا أعرف فيه عذرًا» (١).  
ويشبه أنَّ تغييره لم يكن فاحشًا، لتمييزه بين ما سمع من أبيه بواسطة  
وبدون واسطة.

قال ابن عدي: «ولسهيل أحاديث كثيرة غير ما ذكرت، وله نسخ  
وروى عنه الأئمة مثل الثوري وشعبة ومالك وغيرهم من الأئمة،  
وحدث سهيل عن جماعة عن أبيه، وهذا يدل على ثقة الرجل حدث  
سهيل عن سمي عن أبي صالح، وحدث سهيل عن الأعمش عن أبي  
صالح، وحدث سهيل عن عبد الله بن مقسم عن أبي صالح، وهذا  
يدل على تمييز الرجل وتمييز بين ما سمع من أبيه ليس بينه وبين أبيه  
أحد، وبين ما سمع من سمي والأعمش وغيرهما من الأئمة، وسهيل  
عندي مقبول الأخبار ثبت لا بأس به» (٢).

فوهمه قليل، ولذلك قال عنه ابن حبان: «ممن كثرت عنايته بالعلم  
ومواظبته على الدين وكان يهتم في الشيء بعد الشيء» (٣)، أي أنه  
قليل الوهم.

فهو ثقة، وخاصةً فيما رواه عنه الأئمة الثقات، وهذا الحديث  
رواه عنه جرير بن عبد الحميد الضبي وزياد بن خيثمة الجعفي، وهما

(١) "سؤالات السلمي للدارقطني" (رقم ١٥٤) "سؤالات الحاكم للدارقطني" (ص ١٧٢).

(٢) "الكامل" لابن عدي (٣ / ٤٤٩).

(٣) "مشاهير علماء الأمصار" (ص: ٢٢٠).

من الأئمة الثقات، ورواه شريكٌ وهُدبةُ بن المنهال الأُسدي أيضاً، وهما مقبولان في المتابعات.

ورواه عنه أيضاً عمران بن عبيد الضبي الجرجاني، ولكن لم يضبطه الراوي عنه: بٌكير بن جعفر الجرجاني، فرواه ابن عدي (٢/٢١٤) قال: حدثنا عبدالرحمن بن محمد بن علي القرشي، حدثنا أحمد بن يحيى أبو عبدالله السابري، حدثنا بٌكير بن جعفر الجرجاني عن عمران بن عبيد عن سهيل<sup>(١)</sup> عن أبيه أو عبدالله، عن أبيه أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «صنفان من أهل النار ولم أرهما قوم بأيديهم سياط كأذناب البقر يضربون الناس ونساء كاسيات عاريات مائلات مميلات كَأَسْمَةِ الْبَخْتِ الْمَائِلَةِ لا يدخلن الجنة، ولا يجدن ريحها وإن ريحها ليوجد من كذا وكذا».

قال ابن عدي: «قوله في هذا الاسناد: «عن عبدالله عن أبيه»، إنما يريد: عبدالله بن أبي صالح السمان»، وقال عن بٌكير: «كان شيخاً صالحاً حدث بمناكير عن المعروفين»، وقال: «وهو في مقدار ما يروي أرجو أنه لا بأس به وله عن الثقات أحاديث وكذلك عن جماعة من الضعفاء مثل حسن بن فرقد وغيره، وإذا روى عن ضعيف فيكون ضعيف الحديث من جهة الضعيف الذي روى عنه وإنما أنكرت عليه إذا روى عن ثقة لا يتابعه عليه أحد».

(١) في الأصل: «سهل» وهو تصحيف.

قال الذهبي في "الميزان" (١ / ٣٤٩): «منكر الحديث، مشاه ابن عدي»، وقال الحافظ ابن حجر في "اللسان" (٢ / ٣٦٠): «وعبارة ابن عدي تقتضي توقيف حاله فإنه قال: كان شيخاً صالحاً حدث بالمناكير، عن المعروفين وفي مقدار ما يروي أرجو أنه لا بأس به، وله عن الثقات والضعفاء، وإذا روى عن ثقة لا يتابع، قلت: وذكره ابن شاهين في الثقات وقال: شيخ صالح».

وظاهر الشك أنه من بكير، وأنه لم يضبط راويه أهو سهيل أم عبدالله بن أبي صالح عن أبي صالح به.

ولبعض الحديث شاهد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه:

رواه الإمام مسلم أيضاً (٤ / ٢١٩٣) من حديث أفلح بن سعيد، حدثني عبدالله بن رافع، مولى أم سلمة، قال: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه، يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: «إن طالت بك مدة، أو شكت أن ترى قوماً يغدون في سخطِ الله، ويروحون في لعنته، في أيديهم مثل أذنان البقر».

قال البزار (١٥ / ٣٦): «لا نعلم رواه عن عبدالله بن رافع إلا أفلح بن سعيد، وهو رجل مشهور من أهل قباء».

وقال الحاكم (٤ / ٤٨٢): «هذا حديث صحيح الإسناد على شرط

الشيخين، ولم يخرجاه».

وقد زلَّ ابن حبان رحمه الله زلَّةً وخيمةً حيث ذكر أفلح بن سعيد في "المجروحين" (١ / ١٧٦)، وقال: «أفلح بن سعيد شيخ من أهل قباء، كان يسكن المدينة يروي عن الثقات الموضوعات وعن الأثبات المزروعات لا يحل الاحتجاج به ولا الرواية عنه بحال»، ثم ذكر حديثه هذا، الذي رواه مسلم!

وتبعه ابن الجوزي فذكره في "الموضوعات" (٣ / ١٠١)!

قال الذهبي في "الميزان" (١ / ٢٧٤): «ابن حبان ربما قَصَبَ الثقةَ حتى كأنه لا يدري ما يخرج من رأسه، ثم إنه بين مستنده فساق حديث عيسى بن يونس، حدثنا أفلح بن سعيد عن عبدالله ابن رافع عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: «إِنْ طَالَتْ بِكَ مُدَّةٌ فَسْتَرَى قَوْمًا يَغْدُونَ...»، قلت: بل حديث أفلح صحيح غريب، وهذا شاهد لمعناه».

وقال الحافظ ابن حجر في "القول المسدد" (ص: ٣١): «ولم أقف في كتاب الموضوعات لابن الجوزي على شيء حكم عليه بالوضع وهو في أحد "الصحيحين" غير هذا الحديث وإنما لغفلة شديدة منه وأفلح المذكور يعرف بالقبائي؛ مدني من أهل قباء، ثقة مشهور، وثقه ابن معين وابن سعد، وقال ابن معين أيضاً والنسائي: «لا بأس به»، وقال أبو حاتم: «شيخ صالح الحديث»، وأخرج له مسلم في "صحيحه"، وقد روى عنه عبدالله بن المبارك وطبقته، ولم أر للمتقدمين فيه كلاماً؛

إلا أن العقيلي قال: «لم يرو عنه ابن مهدي»، قلت: وليس هذا ببحر، وقد غفل ابن حبان فذكره في "الطبقة الرابعة" من "الثقات" (٨/١٣٤)، وقد أخطأ ابن الجوزي في تقليده لابن حبان في هذا الوضع خطأ شديداً، وغلط ابن حبان في أفصح فضعه بهذا الحديث، وعقبه بأن قال هذا بهذا اللفظ باطل والمحفوظ عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة بلفظ: «اثنان من أمي لم أرهما رجال بأيديهم سياط مثل أذنان البقر ونساء كاسيات عاريات»، وتعقب الذهبي في "الميزان" كلام ابن حبان هذا» ثم ذكره.

ولحديث سهيل بنحوه شاهد آخر من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أيضاً: رواه الطحاوي في "مشكل الآثار" (١٠ / ٧٩) من حديث يحيى بن معين قال: نا حجاج بن محمد، عن ابن جريج قال: أخبرني محمد بن الحارث قال: قدم رجل، يقال له: أبو علقمة، حليف في بني هاشم، وكان فيما حدثنا أنه قال: سمعت أبا هريرة، يقول: «إن من أشراط الساعة: أن يظهر الشح، والفحش، ويؤتمن الخائن، ويخون الأمين، ويظهر ثياب يلبسها نساء كاسيات عاريات، ويعلو التحوت الوعول»، أكذاك يا عبدالله بن مسعود سمعته من حيي؟ قال: نعم، ورب الكعبة. قلنا: وما التحوت؟ قال: فسول الرجال، وأهل البيوت الغامضة، يرفعون فوق صالحهم، والوعول: أهل البيوت الصالحة.

ورواه الطبراني في "الأوسط" (١ / ٢٢٨) وقال: «لم يرو هذا الحديث عن ابن جريج إلا حجاج».

وذكره عبدالحق في "الأحكام الكبرى" (٤ / ٥٤٣) وقال: «أبو علقمة هذا تابعي جليل، سمع أبا هريرة وعثمان وعبدالله بن مسعود، سمع منه عبدالله بن عبيد بن عمير ومحمد بن الحارث وعلي الأودي ويعلى بن عطاء وزهرة بن معبد، ذكر ذلك الطحاوي في أحاديث صحاح، وذكر أنه ولي قضاء إفريقية في أيام بني أمية، وذكره أبو حاتم وقال: أحاديث أبي علقمة صحاح».

وقال أبو بكر الهيثمي في "مجمع الزوائد" (٧ / ٣٢٧): «حديث أبي هريرة وحده في الصحيح بعضه، ورجاله رجال الصحيح، غير محمد ابن الحارث بن سفيان وهو ثقة».

### تنبيه على زلة وخيمة للجاهل المرتاب:

أما ما زعمه المتعالم المفتون بأن ابن الجوزي ذكر الحديث في الموضوعات! مستشهداً بصورة التقطها من طيشه وعجلته من "الانترنت!!" فهذا يكشف رقة دينه، وضعف أمانته.

حيث أنّ ابن الجوزي لم يذكر هذا الحديث في "الموضوعات" مطلقاً، والصورة التي جاء يركض بها إنما هي من كتاب "فيض القدير" للمناوي (٤ / ٢٠٨).

حديث سهل حديث صحيح لا مرية في صحته، وقد صححه مسلم،  
وابن حبان، وابن حزم، كما تقدم.

وقال البغوي في "شرح السنة" (١٠ / ٢٧١): «هذا حديث صحيح».

وصححه ابن حزم في "المحلى" (٦ / ٣٤٤).

وقال ابن عبد البر في "الاستذكار" (٨ / ٣٠٧): «وهو محفوظ عن النبي ﷺ من حديث أبي هريرة من غير رواية مسلم بن أبي مريم»<sup>(١)</sup>.  
وصححه شيخ الإسلام ابن تيمية كما في "الفتاوى" (١١ / ٦٤٦) (٣٤ / ١٢٩) ومواطن أخرى.

وصححه ابن الملقن في "التوضيح" (٣ / ٦٠٠) في آخرين من أهل العلم بالعلل، ولم أجد عالماً معتبراً أعلّ الحديث، وأما ما سبق من كلام الدارقطني إنما هو في الرواية عن مالك لا غير.

ثم على فرض ثبوته موقوفاً: فإنّ له حكم الرفع لأن فيه إخباراً بأمرٍ غيبي لا يكون إلا بوحىٍ ونبوة، قال أبو عمرو الداني: «قد يحكى الصحابي ﷺ قولاً يوقفه، فيخرجه أهل الحديث في المسند، لامتناع أن يكون الصحابي ﷺ قاله إلا بتوفيق». كما روى أبو صالح السمان عن أبي هريرة ﷺ قال: «نساء كاسيات عاريات مائلات مميلات لا يجدن

(١) "الاستذكار" (٨ / ٣٠٧).

عزف الجنة...» الحديث، لأن مثل هذا لا يقال: بالرأي، فيكون من جملة المسند»<sup>(١)</sup>.

وذكر ابن العربي في "القبس" (ص: ٢٠٧) أن مذهب مالك وأبي حنيفة أن: «الصاحب إذا قال قولاً لا يقتضيه القياس؛ فإنه محمول على المسند إلى النبي ﷺ».

وقال ابن عبد البر في "التمهيد" (١٣ / ٢٠٢): «ومعلوم أن هذا لا يمكن أن يكون من رأي أبي هريرة لأن مثل هذا لا يدرك بالرأي ومحال أن يقول أبو هريرة من رأيه لا يدخلن الجنة ويوجد ریح الجنة من مسيرة كذا ومثل هذا لا يعلم رأياً وإنما يكون توقيفا ممن لا يدفع عن علم الغيب ﷺ».

وللحديث شاهد في المعنى من حديث عبدالله بن عمرو رضي الله عنه:  
قال الإمام أحمد (١١ / ٦٥٤): حدثنا عبد الله بن يزيد، حدثنا عبدالله بن عياش بن عباس القتباني، قال: سمعت أبي، يقول: سمعت عيسى بن هلال الصديقي، وأبا عبد الرحمن الحُبلي، يقولان: سمعنا عبدالله بن عمرو، يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «سيكون في آخر أمتي رجالٌ يركبون على سُروج، كأشباه الرِّحالِ، ينزلون على أبواب المسجد، نساؤهم كاسياتٌ عارياتٌ، على رءوسهم كأسنة البُخت

(١) "النكت على كتاب ابن الصلاح" لابن حجر (٢ / ٥٣١)

العجاف، العوهن؛ فإنهنّ ملعونات، لو كانت وراءكم أمة من الأمم  
لخدمن نساؤكم نساءهم، كما يخدمنكم نساء الأمم قبلكم».

ورواه أبو عبدالله الحاكم (٤٨٣/٤) وابن حبان (٦٤/١٣)  
والطبراني في "الكبير" (٦٤/١٣) و"الأوسط" (١٣١/٩) و"الصغير"  
(٢٥٧/٢) والمختص في "المخلصيات" (٥٣/٢).

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه».  
وقال الطبراني: «لا يروى هذا الحديث عن عبدالله بن عمرو إلا  
بهذا الإسناد، تفرد به عبدالله بن عياش»،

وعبدالله بن عياش: قال عنه أبو حاتم: «ليس بالمتين، صدوق،  
يكتب حديثه، وهو قريب من ابن لهيعة»<sup>(١)</sup>، وقال أبو داود  
والنسائي: «ضعيف»<sup>(٢)</sup>، وقال ابن يونس: «منكر الحديث»<sup>(٣)</sup>، وذكره  
ابن حبان في "الثقات" <sup>(٤)</sup>.

قال مغلطاي: «وخرج أبو عوانة حديثه في "صحيحه"، وكذلك ابن  
حبان، وأبو عبدالله الحاكم، وأبو محمد السمرقندي الدارمي، وذكره ابن  
خلفون في كتاب "الثقات" وقال: «خرج له مسلم في المتابعات،

(١) "الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم (١٢٦/٥).

(٢) "تهذيب الكمال" (٤١١/١٥).

(٣) "تاريخ ابن يونس" (٢٧٩/١).

(٤) "الثقات" (٥١/٧).



وأرجو أنه لا بأس به»<sup>(١)</sup>.  
فالصحيح أنه صدوقٌ يُخطئ، صالحٌ في الشواهد، ولذا أخرج له  
مسلم في الشواهد، وهذا الحديث منها، يشهد له ما سبق.  
وأما أبوه - عيَّاش بن عباس - فهو ثقة، قال أبو حاتم: «صالح»،  
ووثقه يحيى بن معين<sup>(٢)</sup> وأبو داود<sup>(٣)</sup> العجلي<sup>(٤)</sup>.  
قال الهيثمي في "مجمع الزوائد" (٥ / ١٣٧): «رواه أحمد،  
والطبراني في الثلاثة، ورجال أحمد رجال الصحيح».  
وصححه المنذري في "الترغيب والترهيب" (٣ / ٦٩)  
وصحح إسناده شيخ مشايخنا أحمد شاكر في تعليقه على  
"المسند" (٦ / ٤٩١).

والشيخ محمد ناصر الدين الألباني في "الصحيحة" (رقم: ٢٦٨٣).  
ولا يعارضه ما رواه ابن أبي شيبة (٧ / ٥٣٠) عن عبدالله عن  
شيبان، عن الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد، عن عبدالله بن عمرو،  
قال: «إنا لنجدُ في كتابِ الله المنزَّلِ صِنْفَيْنِ في النَّارِ: قومٌ يكونون في  
آخرِ الزمانِ معهم سياطٌ كأنها أذنانُ البقرِ يضربون بها الناسَ على

(١) "إكمال تهذيب الكمال" (٨ / ١٠٩).

(٢) "الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم (٧ / ٦).

(٣) "سؤالات الآجري" (رقم ٥).

(٤) "الثقات" (ص: ٣٧٨).



غير جُرم لا يدخلون بطونهم إلا خبيثا، ونساءً كاسيات عاريات  
مائلاتٌ مميلاتٌ لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها»، هكذا موقوفٌ  
عليه، لاختلاف المخرج، فهو يقوي المرفوع ولا يُعلِّه، والصحابي قد  
يسند الحديث تارة وقد يوقفه.

ثم:

من دلائل نتن الهوى، وخبث الطوية: أن غاية مراد ذلك الرجل  
ومن على شاكلته إسقاط الاحتجاج بالخبر وعدم الإقرار به والعمل،  
بل وزعم النكارة في متنه وأنه من الإسرائيليات! محتجاً بأنه مروى  
عن كعب الأخبار! وأن أبا هريرة وعبدالله بن عمرو أخذاه من  
كعب الأخبار! وهذا باطلٌ من وجوه:

أحدها: أن الخبر عن كعب الأخبار ضعيف الإسناد، فرواه  
إسماعيل بن جعفر في "أحاديثه" (ص: ٤٦٨) من حديث شريك،  
عن أبي صالح مولى السعديين أنه سمع كعب الأخبار يقول: «مالي  
أرى في التوراة صفة قوم لم أرهم بعد؟، فحشة متفحشين، في أيديهم  
سياط مثل أذنان البقر، من أهل النار، مالي أرى في التوراة صفة  
نساء لم أرهن بعد؟ ناعمات كاسيات عاريات، من أهل النار».

وأبو صالح مولى السعديين، قال عنه أبو زرعة: «لا بأس به»<sup>(١)</sup>،  
ولكنها رواية شاذة لا تصح، فشريكٌ خالف ما سبق من روايته التي

(١) "الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم (٣٩٢ / ٩).

وافقه عليها الثقات، وإذا اختلف حديث الراوي يؤخذ من حديثه ما وافق فيه الثقات لا ما خالف فيه.

وكذلك روى ابن أبي شيبة عن مصنف ابن أبي شيبة (٧/٥٣٠) عن يحيى بن إسحاق قال أخبرني يحيى بن أيوب، عن أبي قبيل، عن يثيع، عن النعمان بن بشير، أنه قال: ابعثوا إلى أملة يذبون عن فساد الأرض، فقال له كعب الأحبار: «مه لا تفعل، فإن ذلك في كتاب الله المنزل: أن قوما يقال لهم الأملة يحملون بأيديهم سيطا كأنها أذنان البقر، لا يريحون ريح الجنة، فلا تكن أنت أول من يبعث فيهم، قال: ففعل فقلت أنا ليحيى: ما الأملة؟ قال: أتم تسمونهم بالعراق الشرط».

وأبو قبيل؛ اسمه حي بن هاني، وثقه الإمام أحمد وابن معين وغيرهما<sup>(١)</sup>، ويحيى بن أيوب المصري وإن كان من رجال الشيخين، إلا أنه قد تكلم في حفظه، فقال الإمام أحمد: «سيئ الحفظ»، وقال عنه أبو حاتم: «محل يحيى الصدق يكتب حديثه ولا يحتج به»<sup>(٢)</sup>، وقال ابن حبان: «يُغرب»<sup>(٥)</sup>، وللأئمة في توثيقه وجرحه كلام طويل، والصحيح أنه صدوقٌ يُخطئ، ومثله لا يحتمل التفرد ولا المخالفة،

(١) "الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم (٣/٢٧٥).

(٢) "الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم (٩/١٢٨).

(٥) "مشاهير علماء الأمصار" (ص: ٣٠٢).



ولذلك لم يخرج له البخاري في الأصول<sup>(١)</sup> وله في مسلم سبعة أحاديث، و«يثيع» لا يكاد يوجد إلا في هذا الخبر، وهو مجهول لم أعره على ترجمة وليس هو يزيد بن يثيع، فالإسناد ضعيف.

ورواه الخرائطي في "اعتلال القلوب" (١ / ١٠٧) قال: حدثنا عبدالله بن أبي سعد قال: حدثنا عبدالله بن محمد قال: حدثنا سليمان ابن بلال، عن موسى بن عقبة<sup>(٢)</sup>، عن عبدالرحمن بن يساف، عن كعب الأحبار قال: «يأتي على الناس زمانٌ فيه نساءٌ كاسياتٌ عارياتٌ حالياتٌ عطراتٌ تفلاتٌ، لهنَّ عقصٌ مثل أسنمة البخت، مائلاتٌ مقتباتٌ هارباتٌ إلى النار».

وإسناده ضعيفٌ كذلك، عبدالرحمن بن يساف شديدُ الجهالة، لا يكاد يُعرف أو يُذكر في الأسانيد.

فجميع الأوجه عن كعب الأحبار لا تثبت، فكيف يُعلِّ الصحيح الذي رواه الثقات بخبرٍ لا يثبت من وجه؟ ولو ثبت عنه ذلك، وأنه قرأه في الكتاب المنزل - أي التوراة - وكذلك ما روي عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما فيما تقدم؛ فإن هذا مما ورد في الكتب السابقة، ووافقت إخبار النبي ﷺ به، نخبر الدجال وغيره.

(١) "فتح الباري" لابن حجر (٦ / ٣٧٠) "إكمال تهذيب الكمال" (١٢ / ٢٨٨).

(٢) في الأصل: «غضبة» وهو تصحيف لا محالة.



ثم ليتأمل:

كيف أنّ هذا الرجل يسعى لإبطال الاحتجاج بهذا الأثر بكل مقالة خافضة ورافعة، وكذبة شمطاء ويافعة! مع أنّ الإمام مالك رحمه الله تعالى حين رواه موقوفاً أوردته في موطن الاحتجاج، وساقه دلالة على قبوله، وأوردته في "موطئه" الذي نصح به الناس، فكيف يأخذ من الإمام مالك القول بوقفه ولا يأخذ منه قبول ما فيه؟

وليعلم أنّ هذا الرجل ومن على شاكلته يزعمون "الظاهرية" في تمذهبهم، ويكثرون من تعظيم ابن حزمٍ وأقواله - خاصة في قوله في المعازف- فأين هو عن قول ابن حزمٍ في "المحلى" (٦ / ٣٤٤): «كما صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «نساء كاسيات عاريات لا يدخلن الجنة»...»، وذمّ التبرج وقال (٣ / ١١٦): «وقد نهاهن الله تعالى: عن التبرج، وأن يضربن بأرجلهن: ﴿لِيُعَلِّمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ﴾ [النور: ٣١] ، وأندر اللؤلؤة ب: «نساء كاسيات عاريات مائلات رموسهن كأسنمة البخت لا يرحن رائحة الجنة»...»، وقال (٩ / ١٧٤): «ولا يحل للمرأة التبرج ولا التزين للخروج إذا خرجن لحاجة قال الله عز وجل: ﴿وَلَا تَبْرَجْنَ تَبْرُجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ [الأحزاب: ٣٣]...».

وليس في متن الخبر نكارة تُظن، بل فيه دلالة من عظيم دلائل النبوة، فلم يكن في عهد النبي ﷺ رجالٌ معهم سياط يضربون الناس

ظلماً وقهراً، وكان النساء في زمنه ﷺ على سترٍ وديانة، ثم بعد عهد النبي ﷺ وقع ما أخبر عنه عليه الصلاة والسلام، وهذا مما يؤكد صحة الخبر، ومن القرائن الدالة على صحة أحاديث الفتن وحوادث آخر الزمان والاستئناس بها: وقوعها، يقول الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى في "البداية والنهاية" (٦ / ٢٨٦): «وهذان الصنفان وهما الجلادون الذين يسمون بالرجالة، والجاندارية، كثيرون في زماننا هذا ومن قبله وقبل قبله بدهر، والنساء الكاسيات العاريات أي عليهن لبس لا يوارى سواتهن، بل هو زيادة في العورة، وإبداء للزينة، مائلات في مشيين مميلات غيرهن إليهن، وقد عم البلاء بهن في زماننا هذا، ومن قبله أيضاً، وهذا من أكبر دلالات النبوة إذ وقع الأمر في الخارج طبق ما أخبر به ﷺ».

وهذان الصنفان من أشد ما خافه النبي ﷺ على أمته، وهما:

[١] الظلمة، كما جاء في الحديث -سابق الذكر- والذي رواه مسلم مسلم أيضاً (٤ / ٢١٩٣) من حديث أفلح بن سعيد، حدثني عبدالله ابن رافع، مولى أم سلمة، قال: سمعت أبا هريرة، يقول: سمعت رسول الله ﷺ، يقول: «إن طالت بك مدة، أو شكت أن ترى قوما يغدون في سخط الله، ويروحون في لعنته، في أيديهم مثل أذنان البقر».

[٢] فتنة النساء؛ وقد ثبت في "الصحيحين" عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال: «ما تركت بعدي فتنة أضرب على الرجال

من النساء»، وهذا في عموم النساء، فكيف إذا كانت فتنهنّ أشدّ  
بالتعرّي وتعمد إمالة الرجال؟

وأصل الترهيب من فتنة النساء، وخطورتها على الرجل، وما  
وراءهن تبرجهن من الشرور والفساد متواتر بالمعنى من سنة النبي ﷺ،  
ولتعجب من ذلك الجاهل حين زعم في موطن آخر بأن الأحاديث  
التي فيها التحذير من فتنة النساء إنما هو من هي من «توغّل العُرف  
الذكوري في المجتمعات فتأثرت بها المرويات الحديثة!» وهذا يؤكد  
أن ذمته مستأجرة، وغايته مشبوهة، ومراده دسيس: ليحقق ما  
وراءه من مطالب أهل الإلحاد والانحلال، وسفور المرأة، وتبرجها  
تبرج الجاهلية الأولى.

ولأهل العلم في تفسير الحديث أقوال كثيرة، وكلّها متفقة غير  
مفترقة، قال أبو نعيم في "دلائل النبوة" (ص: ٥٤٧): «النساء  
المذكورات في هذا الحديث قيل إنهن المغنيات يتعممن بكارات كبار  
على رءوسهن ثم يتجلببن فوقهن».

وقال البغوي في "شرح السنة" (١٠ / ٢٧٢): «قوله: «كاسيات  
عاريات» يريد اللاتي يلبسن ثيابا رقاقا تصف ما تحتها، فهن كاسيات  
في الظاهر، عاريات في الحقيقة.

وقيل: هنّ اللاتي يسدلن الحُر من ورائهن، فتتكشف صدورهن،  
فهن كاسيات بمنزلة العاريات إذا كان لا يستر لباسهن جميع

أجسامهن، وقيل: أراد كاسيات من نعم الله تعالى، عاريات من الشكر، والأول أصح.

قوله: «مائلات» قيل زائغات عن استعمال طاعة الله سبحانه وتعالى وما يلزمهن من حفظ الفروج.

«مميلات»، أي: يعلن غيرهن الدخول في مثل فعلهن، كما يقال: أخبث فلان فلانا، فهو مخبث، إذ علمه الخبث، وأدخله فيه، وقيل: مائلات: متبخترات في مشيهن، «مميلات»: يملن أكتافهن وأعطافهن، وقوله: «رءوسهن كأسنمة البخت» قيل: معناه: أنهن يعظمن رءوسهن بالخرم والعمائم حتى تشبه أسنمة البخت، وقيل: يطمحن إلى الرجال، لا يغضضن من أبصارهن، ولا ينكسن رءوسهن.

واختار القرطبي في "تفسيره" (١٢ / ٣١١) أن المراد أنهن كاسيات من الثياب، عاريات من لباس التقوى، ثم قال: «وهو اللائق بهن في هذه الأزمان، وخاصة الشباب، فإنهن يتزين ويخرجن متبرجات، فهن كاسيات بالثياب عاريات من التقوى حقيقة، ظاهرا وباطنا، حيث تبدي زينتها، ولا تبالي بمن ينظر إليها، بل ذلك مقصودهن، وذلك مشاهد في الوجود منهن، فلو كان عندهن شيء من التقوى لما فعلن ذلك، ولم يعلم أحد ما هنالك، ومما يقوي هذا التأويل ما ذكر من وصفهن في بقية الحديث في قوله: «رءوسهن كأسنمة البخت»، والبخت ضرب من الإبل عظام الأجسام، عظام

الأسنمة، شبه رءوسهن بها لما رفعن من ضفائر شعورهن على أوساط رءوسهن، وهذا مشاهد معلوم، والناظر إليهن ملوم». وهذا كله من التبرج والسفور، والله تعالى يقول في محكم آياته: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ [الأحزاب: ٣٣]، فذكر في الآية أمراً ونهى عن ضده، فأمر بالقرار في البيوت، وهو لزومها، وعدم الخروج إلا للحاجة، ونهى عن التبرج، وهو الخروج من البيت، والسفور، كما بينته في "تبكيت المبهوت في تحريفه لآية القرار في البيوت" فليراجع، وروى عبدالرزاق في "تفسيره" (٣٧/٣) عن مجاهد في تفسير الآية، قال: «كانت المرأة تمشي بين الرجال، فذلك تبرج الجاهلية».

وبنحو هذا المعنى روى في "المصنف" (٣٧١/٤) عن عطاء بن أبي رباح إمام أهل التفسير. وروى البخاري في "صحيحه" (١١٧/٦) عن معمر قال: «التبرج: أن تُخرج محاسنها».

وروى الطبري (٢٠ / ٢٦٠) عن ابن أبي نجيح أنه قال في معنى التبرج: «التبخر، وقيل إن التبرج هو إظهار الزينة، وإبراز المرأة محاسنها للرجال».

قال الماوردي في "النكت والعيون" (٣٩٩ / ٤) معلقاً على ذلك:  
«ومنه ما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «المَائِلَاتُ المُمِيلَاتُ: اللَّائِي  
يَسْتَمِنَنَّ قُلُوبَ الرِّجَالِ إِلَيْهِنَّ»...».

وروى الطبري (٩٧ / ١٩) عن قتادة: «أنه كانت لهن مشية  
وتكسر وتغنج، يعني بذلك الجاهلية الأولى فهاهن الله عن ذلك».  
وقال الزجاج في "معاني القرآن" (٤ / ٢٢٥): «التبرج إظهار  
الزينة، وما تستدعى به شهوة الرجل، وقيل إنهن كن يتكسرن في  
مشيتهن، ويتبخترن».

وجمع جملة أقوال أئمة التفسير ابن الجوزي في "زاد المسير" (٣ /  
٤٦١-٤٦٢) فقال: «وفي صفة تبرُّج الجاهلية الأولى ستة أقوال:  
أحدها: أن المرأة كانت تخرج فتمشي بين الرجال، فهو التبرج،  
قاله مجاهد.

والثاني: أنها مشية فيها تكسر وتغنج، قاله قتادة.

والثالث: أنه التبختر، قاله ابن أبي نجیح.

والرابع: أن المرأة منهن كانت تتخذ الدرع من اللؤلؤ فتلبسه ثم تمشي  
وسط الطريق ليس عليها غيره، وذلك في زمن إبراهيم عليه السلام،  
قاله الكلبي.

والخامس: أنها كانت تُلقِي الخِمار عن رأسها ولا تُشُدُّه، فيرى  
قُرطها وقلائدها، قاله مقاتل.

والسادس: أنها كانت تلبس الثياب تبلغ المال، لا توارى جسدها، حكاها الفراء».

وكلها معانٍ صحيحة داخلة في عموم معنى التبرج الجاهلي المذموم. وضم التبرج والسفور محله محلّ استقباح عند فضلاء العرب من قبل الإسلام ومن بعد، ومحلّ إجماع بين علماء المسلمين، قال الجويني -من كبار أئمة الشافعية- في كتابه "نهاية المطلب" (٣١/١٢): «اتفاق المسلمين على منع النساء من التبرج والسفور وترك التنقب»، ونقله أيضاً النووي في "روضة الطالبين" (٢١/٧).

وقال الكاساني الحنفي في "بدائع الصنائع" (١/ ٢٧٥): «أجمعوا على أنه لا يرخص للشواب منهن الخروج في الجمعة والعيدين وشيء من الصلاة؛ لقوله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ [الأحزاب: ٣٣] والأمر بالقرار نهي عن الانتقال ولأن خروجهن سبب الفتنة بلا شك، والفتنة حرام، وما أدى إلى الحرام فهو حرام».

وأما ادعاء أن الآية خاصة بزوجات النبي ﷺ فهو ادعاء باطل، فالخطاب لنساء النبي ﷺ ونساء المسلمين لهن تبع، قال الحافظ ابن كثير في "تفسيره" (٤٠٨/٦): «هذه آداب أمر الله تعالى بها لنساء النبي ﷺ ونساء الأمة تبع لهن في ذلك».

وهنّ أسوة لكل المؤمنات في الصفات الكاملة، والأخلاق النبيلة، والعفة والحياء، ولا دليل على الخصوصية في ذلك، بل جاء في

الآيتين ذكر: الخضوع بالقول، وقول المعروف، وإقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، وطاعة الله، وطاعة الرسول، وتلاوة الكتاب والسنة في البيوت، ومن ضمنها: القرار في البيوت وعدم التبرج تبرج الجاهلية، فكل هذه الأمور لا تُخصَّص بها أمهات المؤمنين، فلماذا كان القرار في البيوت خاصاً بهنّ دون بقية الأمور المذكورة.

وروى الإمام أحمد (١١ / ٤٣٧) بسندٍ حسنٍ أنّ أميمة بنت رقيقة جاءت إلى رسول الله ﷺ تبايعه على الإسلام، فقال: «أبايعك على أن لا تشركي بالله شيئاً، ولا تسرقني ولا تزني، ولا تقتلي ولدك، ولا تأتي بهتان تفترينه بين يديك ورجليك، ولا تنوحني، ولا تبرجي تبرج الجاهلية الأولى»، وأميمة من عموم نساء الصحابة وليست من أزواجه ﷺ.

أما شدة الترهيب الوارد في الحديث؛ فهو كغيره من أخبار الوعيد التي تروى كما جاءت، مع اعتقاد أن مرتكب الكبيرة من أهل الإسلام: لا يخرج من الإسلام بذنبه، ولا يوجب خلوده في النار، وحرمانه من الجنة أبداً، وإنما هو تحت مشيئة الله تعالى إن شاء عذبه سبحانه بعدله، وإن شاء عفى عنه بكريم عفوه وفضله عز وجل، ومثل الترهيب الوارد في الحديث ورد في أحاديث كثيرة كقول النبي ﷺ في متعلم العلم لغير وجه الله: «مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ، لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا، لَمْ يَجِدْ

عَرَفَ الْجَنَّةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» يعني: رِيحها، أخرجه أبو داود، وقول النبي ﷺ في قتل المعاهد، وخيانة العهد: «من قتل مُعَاهِدًا لم يَرِحْ رائحة الجنة، وإنَّ رِيحها يوجدُ من مسيرة أربعين عاماً» رواه البخاري، وقوله ﷺ: «لا يدخل الجنة قاطع» أي قاطع رحم، متفق عليه، وقوله ﷺ: «لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه» متفق عليه، ونحو ذلك، فكلمها من ألفاظ الوعيد، الصحيح من أقوال العلماء: إمرارها على ظاهرها، وعدم سلبها هيبتها وترهيبها، ورسول الله ﷺ أشفق الأمة بالبشر تكلم بها، فكذلك المرأة السافرة المتبرجة الفاتنة للمسلمين: لا تدخل الجنة ولا تجد ريحها، كما قاله النبي ﷺ، مع اعتقادنا أن هذه الأعمال لا توجب التكفير والخروج من الملة، والخلود في النار، فكذلك نقول، وبذلك تؤمن، والله أعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

وكتب

بدر بن علي بن طامي العتيبي

يوم الأربعاء ١٧ من ذي القعدة ١٤٤١

الرياض حرسها الله